قانون التأمين

التزامات المؤمن له في عقد التأمين

جامعة قالمة

نورة جحايشية

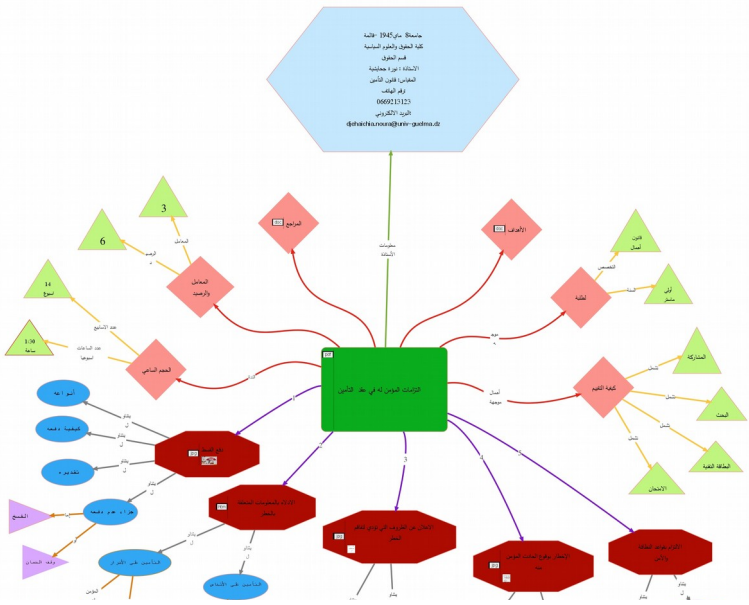

نورة جحايشية

2024

مفتاح المصطلحات

مدخل القاموس

مختصر

مرجع بيبليوغرافي

مرجع عام

قائمة المحتويات

وحدة 5

مقدمة 7

I-تمرين 9

II-المبحث الأول: دفع القسط 11

آ. تمرين..... 11

ب. المطلب الأول: مفهوم القسط..... 11

1. الفرع الأول: تعريف القسط..... 11
2. الفرع الثاني: أنواع القسط..... 12
3. الفرع الثالث: طرق دفع القسط وتقديره..... 12

پ. المطلب الثاني: آثار عدم دفع القسط..... 13

1. الفرع الأول: اعذار المؤمن له..... 13
2. الفرع الثاني: جزاء عدم الوفاء بالقسط..... 13

ت. تمرين..... 14

ث. تمرين..... 14

III-المبحث الثاني: التزام المؤمن له بالإدلاء بالبيانات الصحيحة المتعلقة بالخطر 17

آ. المطلب الأول: الادلاء بالبيانات المتعلقة بالخطر وقت ابرام العقد..... 17

1. الفرع الأول: مفهوم الادلاء بالبيانات المتعلقة بالخطر..... 17
2. الفرع الثاني: جزاء الإخلال بالتصريح بالبيانات الصحيحة..... 18

ب. تمرين..... 19

پ. المطلب الثاني: التصريح بتغير الخطر أو تفاقمه أثناء سريان العقد..... 19

1. الفرع الأول: أسباب تغير الخطر..... 19
2. الفرع الثاني: آثار عدم التصريح بتفاقم الخطر..... 19

ت. تمرين.....20

خاتمة 21

حل التمارين 23

قاموس 25

معنى المختصرات 27

قائمة المراجع 29

وحدة

تهدف هذه الدراسة لتحقيق العديد من المستويات، حيث سنوضحها كالتالي:

- على مستوى المعرفة والتذكر: سيتمكن الطالب من تذكر نظرية الالتزامات، ويستحضر أقسام العقود ومدى إلزاميتها،بالإضافة إلى التذكر الجيد لمفهوم وخصائص عقد التأمين، وتطبيق كافة المكتسبات القبلية في ضبط التزامات المؤمن له.
- على مستوى الفهم والاستيعاب: سيتمكن الطالب من تصنيف التزامات المؤمن له، وكذا تحليل مدى كفايتها نظير ما يأخذه من مقابل.
- على مستوى التطبيق: سيتمكن الطالب من اختيار المدة الجيدة لدفع القسط، كما يمكنه معرفة الجزاء المترتب عن عدم قيام المؤمن له بالدفع.
- على مستوى التحليل: يمكن للطالب من تفكيك جزاء تخلف المؤمن له عن القيام بالتزاماته، وتبيان أسبابها وما يقابلها من رد فعل المؤمن سواء كان المؤمن له حسن النية أو سيء النية.
- على مستوى التركيب: سيتمكن الطالب في هذه المرحلة فحص دقة الجزاءات، وكذا تثمين البيانات الصحيحة.
- على مستوى التقويم: سيتمكن الطالب في هذه المرحلة من حل مجمل التمارين المتعلقة بالمقياس بكل سهولة، وإيجاد حلول للإشكالات التي قد تواجه المؤمن له جرّاء تهرب المؤمن من التعويض، كما سيتمكن الطالب من حساب مبالغ التعويض والمدة اللازمة لدفعها بكل يسر

مقدمة

يعتبر عقد التأمين من العقود المسماة، حيث خصه المشرع الجزائري بقانون خاص ومستقل ينظم كافة أحكامه، وقد تم تعريف هذا العقد من خلال نص المادة 02 من القانون 95-07 المتعلق بالتأمينات المعدل والمتمم، بأنه (عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن بأن يؤدي إلى المؤمن له أو المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو ايراد أو أي أداء مالي آخر في حالة تحقق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل أقساط أو أية دفوع مالية أخرى.

يمكن تقديم الأداء عينيا في تأمينات المساعدة والمركبات البرية ذات محرك)، وهي تقريبا نفس محتوى المادة 619من ق م✯

وباستقراء هذه المادة يتضح لنا جليا أن عقد التأمين من بين العقود الملزمة لجانبين، إذا أن المشرع قد حدد التزامات كل من المؤمن والمؤمن له على حدة.

و إذا ما قمنا بتحليل منطقي لعقد التأمين نجد أن التزامات المؤمن له هي أساس هذا العقد، حيث أن هذا الأخير هو من يقوم بأول خطوة في طلب عقد التأمين، فإذا لم يقم هو بهذه الخطوة لن يوجد هذا العقد تماما.

كما أن التزامات المؤمن مرتبطة ارتباط وثيق بقيام المؤمن له بالتزاماته، إذ أن تخلف المؤمن له أن أداء التزاماته التعاقدية يترتب عنه سقوط حقه في مطالبة الطرف الآخر والمتمثل في المؤمن بالقيام بالتزاماته المقابلة.

وتقوم هذه الدراسة على مجموعة من المكتسبات القبلية التي يجب توفرها لدى الطالب ويمكن تلخيصها في:

- فهم عقد التأمين.
- تعريف كل من المؤمن والمؤمن له.
- التركيز الجيد في أركان عقد التأمين.
- الإلمام بخصائص عقد التأمين.
- التعمق الجيد في نظرية الالتزامات.
- استنباط أقسام العقود بشكل عام.
- تحليل تركان عقد التأمين وفحص المركز القانوني لكل طرف.

لهذا ومن خلال هذه الدراسة سنحاول توضيح التزامات المؤمن له بشكل يسهل على الباحث في هذا المجال فهمها دون تعقيد.

تمرين

[23 ص 1 حل رقم]

حدد خصائص عقد التأمين التي تبين صفة المعاوضة؟

II المبحث الأول: دفع القسط

تمرين 11
المطلب الأول: مفهوم القسط 11
المطلب الثاني: آثار عدم دفع القسط 13
تمرين 14
تمرين 14

يعتبر دفع القسط أهم التزام يترتب على المؤمن له لضمان تلقيه مبلغ التعويض او التأمين في حالة تحقق الخطر المؤمن منه.

آ. تمرين

حدد زمان ومكان دفع القسط؟ يدفع القسط عادة حسب اتفاق الأطراف اذ يحددان المدة سواء كانت شهرين او 6 اشهر او سنة، كما يتم الدفع عادة في موطن المؤمن وهذا خروجا عن القاعدة العامة.

ب. المطلب الأول: مفهوم القسط

لتحديد مفهوم القسط لابد أولا من إعطائه تعريفا جامعا مانعا، ومن ثم تبيان أنواعه وتحديد طرق دفعه.

1. الفرع الأول: تعريف القسط

يعرف القسط بأنه: "المبلغ الذي يسدده المؤمن له للمؤمن مقابل تحمله تبعة الخطر المؤمن منه بمقتضى عقد التأمين.

ويتضح من هذا التعريف أن القسط هو مبلغ مالي يدفعه المؤمن له للمؤمن مقابل تغطية الخطر المؤمن منه.

أما عن طريقة دفع هذا القسط فقد يدفع في شكل أقساط دورية ويسمى القسط الدوري، كما قد يدفع مرة واحدة ويسمى القسط الوحيد(1).[1]

وقد يكون القسط ثابتا أو متغيرا، فيكون متغيرا في نظام التأمين التبادلي حيث يجوز لهيئة أو مؤسسة التأمين طلب مبالغ إضافية للاشتراك الذي يكون قد دفع عند إبرام العقد، ويكون ثابتا في جميع عمليات التأمين التجارية وهو الشكل الغالب في الوقت الحالي.

ووجود القسط ضرورة قانونية وفنية، وذلك لوجود علاقة وثيقة بين قسط التأمين والخطر المؤمن منه، فقسط التأمين يحسب على أساس هذا الخطر وإذا تغير الخطر تغير معه القسط عملا بمبدأ "نسبة القسط إلى الخطر .

هكذا فإن العلاقة الوثيقة بين الخطر والقسط تفرض على المؤمن العمل على إيجاد التناسب بينهما لتحقيق التوازن بين الإيرادات والمصروفات في عملية التأمين(2).[5]

2. الفرع الثاني: أنواع القسط

يختلف القسط في عقد التأمين باختلاف نوع الوثيقة المقدمة في حد ذاتها، حيث أنه يوجد قسط صافي يتم تحديده من قبل الجهات المختصة، كما يوجد نوع آخر يسمى القسط التجاري، الذي يحدد حسب الخدمات الإضافية المقدمة من قبل شركة التأمين.

ا) أولا: القسط الصافي

يعتبر القسط الصافي ذلك المبلغ الذي يمثل القيمة الحسابية للخطر كما حددتها قواعد الإحصاء كما يمكن تعريفه بأنه المبلغ الذي يقابل الخطر فيغطيه تماما .

أما عن الخطر الذي يتدخل في عملية تحديد القسط حسب درجة احتمال وقوعه من جهة، وحسب جسامته المتوقعة من جهة أخرى، بحيث تعتمد شركة التأمين في تحديد درجة احتمال وقوعه على حساب الاحتمالات وقانون الكثرة، فتوضح جداول الإحصاء نسبة تحقق الخطر بالنظر إلى عدد الحالات المؤمن عليها، ولتوضيح ذلك نستعرض المثال الحسابي التالي:

لدى شركة التأمين ألف مؤمن له ضد الحريق على المنازل، وأظهرت الإحصائيات أن الحريق يحدث في خمس حالات سنويا، فإن درجة احتمال الخطر تكون 2000 / 5 فإذا فرضنا أن مدة التأمين سنة واحدة وأن مبلغ التأمين هو 60000 دج فإن الرصيد المجتمع، من الأقساط يجب أن يكفي لتعويض ثمانية مؤمن لهم أي يجب أن يكون المبلغ 60000 300000 = 5 X وعلى كل واحد من المؤمن لهم أن يساهم بنصيب في هذا المبلغ لذا يقسم عليهم المبلغ كما يلي: المبلغ الإجمالي 300000 مقسما على 2000= 150 د.ج وهي قيمة القسط الصافي الذي يجب على كل مؤمن له دفعه كل عام لشركة التأمين[5].

1ثانيا: القسط التجاري

وهي جزء من المصاريف العامة اللازمة لإدارة مشروع التأمين والتي يتحملها المؤمن لتسيير عقود التأمين كنفقات تحصيل الأقساط ونفقات الدعاوى القضائية وأتعاب الوسطاء، إلى جانب الأرباح التي يضيفها المؤمن إلى قسط الصافي والتي يجب أن يشارك المؤمن له في تغطيتها وتحقيقها(3)[2].

كما يدخل في نطاقها كذلك الضرائب والرسوم التي يحصلها المؤمن لفائدة خزينة الدولة، هذا وقد يقر المشرع في بعض الحالات إضافة نسبة مئوية معينة في شكل مساهمة لبعض الصناديق الخاصة بالتعويض عن الأضرار الجسمانية الناجمة عن حوادث المرور

3. الفرع الثالث: طرق دفع القسط وتقديره

باستقراء مختلف النصوص القانونية المتعلقة بدفع القسط يتضح أن المشرع في كل مرة يؤكد على ضرورة دفع القسط في شكل مبالغ مالية(4)[7]، وبالتالي يتضح بمفهوم المخالفة أنه لا يمكن دفع القسط بطريقة عينية كالقيام بعمل مثلا.

لتحديد طرق دفع القسط لابد من معرفة زمان ومكان دفعه، وهذا ما سنوضحه من خلال هذه النقطة.

ا) أولا: زمان دفع القسط

جرت العادة أن يتم تحديد زمن دفع الأقساط من قبل المؤمن له باتفاق بينه وبين المؤمن، وهذا ما أكدت عليه المادة 15 من قانون التأمين(5)[7].

وعادة ما يتم تنفيذ هذا الالتزام على شكل أقساط تدفع بداية كل سنة أو نصف سنة حسب الاتفاق في شكل فترات معينة، وفي هذه الحالة يسمى "القسط الدوري" يدفعه مكتتب التأمين كلما حل أجل الاستحقاق طول المدة المحددة في العقد.

إلا أنه في بعض الحالات قد يشترط المؤمن على المؤمن له أن يدفع القسط دفعة واحدة ومقدما، حتى يتمكن من مواجهة التعويضات التي قد يلتزم بها خلال فترة معينة، أو قد يختار المؤمن له نفسه هذا النوع من الدفع حتى يتحصل على ضمان في الحال يسمى القسط " القسط الوحيد"، وهو المبلغ الذي يجب على مكتتب التأمين أداءه دفعة واحدة عند اكتتاب عقد التأمين.

وبغض النظر عن كيفية دفع المؤمن له للقسط، سواء كان دفعة واحدة أو في شكل دوري، فإنه يتسلم مقابل ذلك مخالصة من طرف المؤمن يستطيع أن يثبت بها تنفيذه لالتزامه.

1ثانيا: مكان دفع القسط

حسبما جرت عليه القواعد العامة فإن القسط يدفع في موطن المؤمن له، وهذا تطبيقا لقاعدة الدين مطلوب وليس محمول، وبالتالي فإن المؤمن له هو من يسعى لطلب تسديد دينه من المؤمن له.

إلا أنه وفق قواعد قانون التأمين جرت العادة على مخالفة هذا الحكم، وأن المؤمن له هو من ينتقل لموطن المؤمن لتسديد القسط، لكن هذا الحكم ليس من النظام العام إذ يمكن الاتفاق على مخالفته وتحديد موطن مختار ليتم فيه دفع القسط.

1ثالثا: تقدير القسط

لتقدير قيمة القسط الواجب دفعها لابد من الأخذ بعين الاعتبار العديد من العوامل التي تختلف باختلاف طبيعة التأمين المطلوب.

ففي حالة التأمين على الحياة مثلا، تأخذ بعين الاعتبار سن المؤمن له وحالته الصحية الحالية والسابقة، والمهن التي مارسها في حياته ومدى خطورتها.

وتعهد مهمة تحديد القسط أو الأسس التي يقوم عليها هذا التقدير إلى جهاز مختص مهمته تحديد التعريفات التي يحدد بواسطتها القسط.

وقد نص المشرع الجزائري من خلال المادة 231 من ق ت✯، على إحداث جهاز متخصص في مجال التعريفات، وتوضح المادة 232 العناصر التي تحدد على أساسها تعريفة الخطر وهي: نوعية الخطر، درجة احتمال وقوعه، نفقات الاكتتاب، نفقات تسيير الخطر، وأي عنصر تقني آخر يتعلق بالتعريفة الخاصة بكل عملية من عمليات التأمين.

حسب نص الماد 234 فإنه إذا ما حددت تعريفات معينة يجب أن تبلغ شركات التأمين هذه التعريفات إلى إدارة الرقابة قبل الشروع في تطبيقها، ويكون لها حينئذ أن تعدلها في أي وقت بعد أخذ رأي الجهاز المتخصص في مجال التعريفات إذا تعلق الأمر بالتأمينات غير الإلزامية.

أما إذا تعلق الأمر بالتأمينات الإلزامية فإدارة الرقابة هي التي تحدد تعريفات التأمين أو المقاييس الخاصة بها وهذا باقتراح من الجهاز المتخصص في ميدان التعريفة بعد أخذ رأي المجلس الوطني للتأمينات(6)[7].

وفي حالة اعتراض المؤمن له على التعريفة، يخطر إدارة الرقابة التي تقوم بإقرار التعريفة الواجب تطبيقها بعد استشارة الهيئة المكلفة بالتعريفة حسبما المادة 201/1 من قانون التأمينات.

ب. المطلب الثاني: آثار عدم دفع القسط

في حالة تخلف المؤمن له عن دفع أقساطه فإن المشرع الجزائري قد حدد مجموعة من الجزاءات التي يمكن أن يقوم بها المؤمن بطريقة متتابعة

1. الفرع الأول: اعذار المؤمن له

تنص المادة 16/1 من قانون التأمينات بأنه: "يلزم المؤمن بتذكير المؤمن له بتاريخ استحقاق القسط قبل شهر على الأقل مع تعيين المبلغ الواجب دفعه وأجل الدفع".

أي أن المشرع أوجب على المؤمن أن يذكر المؤمن له بموعد دفع كل قسط، وأن يقوم بهذا التذكير لمدة شهر على الأقل قبل حلول اجل استحقاق الدفع، وعند تلقي المؤمن له هذا التذكير وجب عليه أن يدفع القسط خلال مدة 15 يوم على الأكثر، ويسري هذا الأجل ابتداء من تاريخ حلول اجل القسط وليس من تاريخ وصول التذكير حسب نص المادة 16/2.

فإذا انقضى هذا الأجل ولم يوف المؤمن بالتزامه وجب على المؤمن أن يعذره بدفع القسط بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع إشعار بالاستلام، ويرسل الإعذار إلى آخر موطن للمؤمن له شريطة أن يكون معلوما للمؤمن، وإلا جاز الإعذار في الموطن المبين في وثيقة التأمين، ويكون المؤمن له هنا أيضا مقيدا بأجل 30 يوما تسري ابتداء من انقضاء أجل 15 يوما المحددة للتذكير في المادة 16/2 والمادة 16/3

2. الفرع الثاني: جزاء عدم الوفاء بالقسط

إذا ما قام المؤمن بتذكير المؤمن له وإعذاره بدفع القسط في الآجال المحدد، ثم امتنع هذا الأخير عن الوفاء فإن المؤمن في هذه الحالة يمكنه أن يتخذ الإجراء المناسب وفق نوع التأمين المقدم.

ا) أولا: في حالة التأمين على الأضرار

حدد المشرع الجزائري في هذه الحالة الجزاء الذي يترتب على عدم دفع المؤمن له للقسط المطلوب منه، وهذا الجزاء لابد أن يراعى في الترتيب المنصوص عليه قانونا:

1- وقف الضمان

يعتبر أول جزاء يطبق على المؤمن له بسبب إخلاله بالتزامه بدفع القسط فإذا تحقق الخطر في فترة وقف الضمان فلا لا يلتزم المؤمن بالضمان ولا يلتزم بدفع مبلغ التأمين ويسري توقف الضمان ابتداء من انقضاء أجل 30 التي يتم فيها الإعذار بالوفاء.

ووقف الضمان لا يتطلب من المؤمن القيام بأي إخطار أو إشعار أخر، وهو جزاء ينتهي بدفع القسط المطلوب والمتأخر، والذي إذا دفعه المؤمن له عاد الضمان إلى السريان تلقائيا ودون حاجة إلى تحرير ملحق بذلك تعديلا للعقد، ولكن لا يعود الضمان من وقت الوفاء بالقسط بل تستأنف أثار العقد ابتداء من الساعة الثانية عشر من اليوم الموالي لدفع القسط المتأخر، فإذا تحقق الخطر قبل هذه الساعة لم يكن المؤمن ملزما بالضمان.

وتستبعد المادة 51 من قانون التأمينات، من هذا الحكم هلاك الحيوانات أين لا يعود سريان الضمان بعد توقفه بسبب عدم دفع الأقساط إلا بعد 05 أيام من دفع جميع الأقساط المستحقة، وقد تقرر هذا الحكم تجنبا لكل احتيال من طرف المؤمن له ذلك أنه إذا وقع الهلاك في فترة توقف الضمان لا يكون المؤمن ملزما بدفع مبلغ التأمين.

2- فسخ العقد

للمؤمن الحق في فسخ عقد التأمين بعد انقضاء 10 أيام من وقف الضمان، كما يمكنه الإبقاء على العقد، لكن الضمان يبقى موقوفا طالما لم يدفع المؤمن له الأقساط المتأخرة، لكن إذا قرر المؤمن فسخ العقد فإن عقد التأمين ينقضي بهذا الفسخ، ويجب على المؤمن أن يبلغ الفسخ للمؤمن له بواسطة رسالة مضمونة الوصول مع الإشعار بالاستلام ويسري الفسخ من وقت إرسال هذه الرسالة.

والفسخ إذا لجأ إليه المؤمن فإنه لا يعفي المؤمن له من الأقساط المتبقية والمطابقة للفترة التي سرى فيها الضمان، إذ تبقى هذه الأقساط دينا في ذمته، وللمؤمن زيادة على المطالبة بها أن يطالب بالتعويض عن الضرر الذي لحقه بسبب فسخ العقد(7)[3].

1ثانيا: في حالة التأمين على الأشخاص

إذا لم يوفي المؤمن له بالأقساط المحددة وكنا امام تأمين على الأشخاص فإن المشرع حدد جزاءين لهذه الحالة:

1- فسخ العقد: إذا تعلق الأمر بتأمين وقتي أو إذا كان قسط سنتين على الأقل غير مدفوع.

2- تخفيض آثار العقد: إذا كانت كل الأقساط السابقة مدفوعة.

ت. تمرين

[23 ص 2 حل رقم]

ما هي المدة الإجمالية التي يمكن بعدها فسخ العقد في التأمين على الأضرار؟

ث. تمرين

[23 ص 3 حل رقم]

يمكن للمؤمن فسخ العقد في التأمين على الأضرار، إذا لم يدفع المؤمن له القسط بعد:

☐	55 يوم
☐	45 يوم
☐	شهر
☐	شهرين

III المبحث الثاني: التزام المؤمن له بالإدلاء بالبيانات الصحيحة المتعلقة بالخطر

المطلب الأول: الادلاء بالبيانات المتعلقة بالخطر وقت ابرام العقد 17
تمرين 19
المطلب الثاني: التصريح بتغير الخطر أو تفاقمه أثناء سريان العقد 19
تمرين 20

يعتبر الخطر عنصر جوهري في عقد التأمين لما له من علاقة وثيقة مع تحديد القسط والمدة وكافة الالتزامات المتعلقة بالتأمين، لهذا يتوجب على المؤمن له أن يقدم كافة البيانات الصحيحة المتعلقة بهذا الخطر سواء عند ابرام العقد او أثناء سريانه.

آ. المطلب الأول: الادلاء بالبيانات المتعلقة بالخطر وقت ابرام العقد

تنص المادة 15 من قانون التأمينات على أنه: "يلزم المؤمن له بالتصريح عند اكتتاب العقد بجميع البيانات والظروف المعروفة لديه ضمن استمارة أسئلة تسمح للمؤمن بتقدير الأخطار التي يتكفل بها".

1. الفرع الأول: مفهوم الادلاء بالبيانات المتعلقة بالخطر

من المعلوم أن طلب التأمين يكون في شكل استمارة أسئلة، يجيب المؤمن له الإجابة عليها وعلى ضوء هذه الإجابة يستطيع المؤمن قبول أو رفض تغطية الخطر المطلوب التأمين عليه.

كما أنه يجب على المؤمن له أن يقدم للمؤمن كل البيانات المتعلقة بالخطر وظروفه حتى لو لم تتضمنها الأسئلة الموجهة إليه شفاهة أو كتابة، فتعمد الكتمان يكون في حكم البيانات الكاذبة أو غير الصحيحة.

وفي ذات الالتزام بالتصريح يترتب على عاتق المؤمن له في مجال التأمينات الجوية والبحرية على حد سواء، طبقا لما تقضي به المادتان 152 و108 من قانون التأمينات والتي تنص في فقرتها الأولى: "يترتب على المؤمن له أن يقدم تصريحا صحيحا بجميع الظروف التي عرفها وتسمح للمؤمن بتقدير الخطر".

2. الفرع الثاني: جزاء الإخلال بالتصريح بالبيانات الصحيحة

يميز المشرع الجزائري في حالة الإخلال بالالتزام بالإدلاء بالبيانات الصحيحة عند ابرام العقد بين ما إذا كان المؤمن له قد أخفى هذه البيانات عن حسن نية أو عن سوء نية.

ا) أولا: حسن نية المؤمن له

إذا كان المؤمن له قد أخفى البيانات بحسن نية منه وذلك لاعتباره بأن هذه البيانات ليست ذات قيمة بالنسبة للمؤمن، أو لعدم معرفته هو ذاته بالبيانات الصحيحة، واكتشف المؤمن الحقيقة من تلقاء نفسه، ففي هذه الحالة قد ميز المشرع بين ما إذا كان اكتشاف الحقيقة قبل وقوع الحادث أو بعده.

1- اكتشاف الحقيقة قبل وقوع الحادث المؤمن منه

تنص المادة 19 من قانون التأمينات على أنه: "إذا تحقق المؤمن قبل وقوع الحادث أن المؤمن له أغفل شيئا أو صرح تصريحا غير صحيح، يمكن الإبقاء على العقد مقابل قسط أعلى يقبله المؤمن له أو فسخ العقد إذا رفض هذا الأخير دفع تلك الزيادة"

يفهم من نص هذه المادة أن المشرع منح للمؤمن إذا اكتشف أن البيانات التي قدمها المؤمن له غير صحيحة إمكانية أن يطلب زيادة القسط إلى الحد الذي يتناسب مع البيانات الحقيقية.

ويجب أن يتم هذا الاقتراح خلال 15 يوما تسري من يوم علمه بالحقيقة، والمؤمن له حر في قبول أو رفض الاستمرار في التأمين بالشروط الجديدة.

ففي حالة رفضه كان للمؤمن طلب فسخ العقد(8)،[6] ويتعين عليه حينها أن يرد للمؤمن له الأقساط التي دفعها والتي تغطي المدة المتبقية من التأمين، وفسخ العقد بأثر فوري، ونتيجة لذلك أن المؤمن يحتفظ بالأقساط التي تغطي الفترة السابقة للفسخ.

2- اكتشاف الحقيقة بعد وقوع الحادث المؤمن منه

تقضي 19 في فقرتها الرابعة أنه: "إذا تحقق المؤمن بعد وقوع الحادث أن المؤمن له أغفل شيئا أو صرح تصريحا غير صحيح يخفض التعويض في حدود الأقساط المدفوعة منسوبة للأقساط المستحقة فعلا مقابل الأخطار المعينة مع تعديل العقد بالنسبة للمستقبل".

أي أنه إذا لم يكشف المؤمن الحقيقة إلا بعد تحقق الخطر فلا يستطيع التمسك بفسخ العقد لأن الخطر تحقق ووجب عليه بذلك تنفيذ التزامه بتغطيته، لكن يمكن اللجوء إلى حل آخر، بأن يخفض مبلغ التأمين بما يتناسب مع الأقساط التي دفعت فعلا، ولا يدخل في الحساب تفاقم الخطر ما دامت الأقساط المستحقة عن هذا التفاقم لم تدفع مع تعديل العقد للمدة المتبقية.

فيغطي المؤمن الخطر وفقا للبيانات التي كان على علم قبل تحقق الخطر وليس للبيانات الصحيحة والجديدة، وتطبق القاعدة التالية في حساب التعويض.

التعويض = قيمة الضرر **X** القسط المدفوع / القسط المستحق

1ثانيا: سوء نية المؤمن له

إذا ما تبين أن المؤمن له قد تعمد إخفاء البيانات الصحيحة والادلاء ببيانات خاطئة للمؤمن سواء من أجل خفض قيمة القسط أو لأي سبب آخر، فإن ذلك يؤدي إلى ابطال العقد.

وهذا ما تؤكده المادة 21 من قانون التأمينات التي تنص على: "كل كتمان أو تصريح كاذب متعمد من المؤمن له قصد تضليل المؤمن في تقدير الخطر ينجر عنه إبطال العقد ...".

ويتوجب على المؤمن إثبات سوء النية المؤمن له، بإثباته إغفاله المتعمد لبيان، أو تقديمه لتصريح كاذب أو معلومات خاطئة يكون من شأنها التأثير على تقدير المخاطر المؤمن منها.

فإذا طبقنا القواعد العامة، نجد أنها تقرر في حالة البطلان إرجاع الطرفين إلى ما كانا عليه قبل إبرام العقد، في حين انه يوجد حكم خاص بعقد التأمين تضمنه المادة 21/3 من قانون التأمينات فإن الابطال يأخذ حكم الفسخ الفوري.

فتبقى الأقساط المدفوعة والأقساط التي لم تدفع وحان أجل استحقاقها حقا مكتسبا للمؤمن إلى يوم تقرير البطلان، فإذا كان قد دفع للمؤمن له مبالغ معينة على سبيل التعويض فله أن يطالبه بردها جزاء للغش وسوء النية، أي يترتب عن سوء نية المؤمن له إبطال العقد أولا، وإبقاء الأقساط المدفوعة عن المدة الباقية حقا مكتسبا للمؤمن، مع حرمان المؤمن له من مبلغ التأمين إذا تحقق الخطر، وثانيا استرداد المبالغ التي يكون المؤمن له قد قبضها كتعويضات مع إلزامه بدفع تعويض عن الضرر اللاحق بالمؤمن.

وتجدر الإشارة إلى أنه يوجد حكم خاص أوردته المادة 15 من الأمر المتعلق بالتأمينات والتي تحيل بدورها إلى المادة 88 من نفس الأمر، وهو أنه يبطل أي عقد من عقود التأمين لحالة الحياة أو لحالة الوفاة إذا وقع خطأ في سن المؤمن له وكانت السن الحقيقية خارجة عن الحدود التي رسمها المؤمن لإبرام العقد.

فالخطأ في السن يؤدي إلى بطلان العقد إذا تحقق المؤمن منه من أن السن الحقيقية للمؤمن له تجاوز

السن المحددة في وثيقة التأمين وهي السن التي لا يقبل المؤمن إبرام عقد التأمين فيما يجاوزها(9).[4]

ويلاحظ في هذه الحالة، كميزة خاصة بها، أنه يستوي كون المؤمن له حسن النية أي يجهل سنه الحقيقي، أو كونه سيء النية فأخفى سنه وصرح تصريحا كاذبا.

كما أن أثر البطلان المقرر لعقد التأمين في هذه الحالة يختلف عن سابقة، حيث أن المادة 88 من الأمر المتعلق بالتأمينات تقضي بأن البطلان ها هنا ينتج آثاره المعروفة في القواعد العامة بإرجاع الطرفين إلى الحالة التي كانا عليها قبل العقد، فيرد المؤمن للمؤمن له الأقساط التي دفعها قبل العقد لكن لا يستحق المستفيد مبلغ التأمين إذا ظهرت الحقيقة بعد تحقق الخطر أي حدوث الوفاة.

ب. تمرين

[23 ص 4 حل رقم]

1.القسط المستحق
2.قيمة الضرر
3.القسط المدفوع
4.التعويض

جواب : ___ ___ ___ ___

ب. المطلب الثاني: التصريح بتغير الخطر أو تفاقمه أثناء سريان العقد

يقصد بتفاقم الخطر ظهور بعض الظروف بعد إبرام عقد التأمين وأثناء سريانه تؤدى إما إلى زيادة نسبة احتمال وقوع الخطر، وإما إلى زيادة درجة جسامته بحيث يترتب على ذلك أن يظهر الخطر على حالة لو كانت موجودة وقت إبرام العقد لامتنع المؤمن عن التعاقد أو لما تعاقد إلا نظير مقابل أكبر

1. الفرع الأول: أسباب تغير الخطر

ومن أمثلة الظروف التي تؤدي إلى زيادة نسبة احتمال تحقق الخطر وتؤثر بالتالي على معدل القسط، وضع مواد متفجرة، أو بناء محطة بنزين بجوار منزل مؤمن عليه ضد الحريق، أو مثلا في التأمين على حوادث السيارات استعمال سيارة لنقل الأشخاص أو البضائع بعد أن تكون مخصصة للاستعمال الخاص.

2. الفرع الثاني: آثار عدم التصريح بتفاقم الخطر

إذا وفى المؤمن له بهذا الالتزام ترتب على ذلك إبقاء الخطر المؤمن منه مغطى بالتأمين إلى أن يبين المؤمن موقفه فيما جد من الظروف، ولهذا الأخير أن يقترح معدلا جديدا للقسط في أجل أقصاه 30 يوما يسري من يوم علمه بتغير الخطر أو تفاقمه، وهذا الميعاد من النظام العام لا يمكن للطرفين الاتفاق على خلافه.

فإذا انقضت هذه المدة دون أن يقترح معدلا جديدا للقسط وجب عليه ضمان تفاقم الخطر دون أن يلزم المؤمن له بدفع أية زيادة في القسط.

أما في حالة ما إذا اقترح المؤمن معدلا جديدا للقسط خلال المدة القانونية اللازمة نشأ التزام على المؤمن له بدفع الزيادة المقترحة خلال أجل 30 يوما تسري من تاريخ استلام المؤمن له اقتراح المؤمن بهذه الزيادة، وللمؤمن له الحرية في قبول اقتراح المؤمن أو رفضه وفي حال القبول يجب تحرير ملحق يتضمن تعديل معدل القسط ويضاف إلى وثيقة التأمين.

وأما في حالة رفض المؤمن له الاستمرار في العقد بالمعدل الجديد للقسط أو انقضاء الأجل دون أن يبين موقفه، جاز للمؤمن أن يفسخ العقد، بل له حتى أن يطلب من المؤمن له تعويضا عن الضرر الذي قد لحقه بسبب الفسخ إذا كان تفاقم الخطر راجعا إلى إرادة المؤمن له أو نشأ عن فعله.

وليس للفسخ أثر رجعي لأن عقد التأمين من عقود المدة، ويترتب على ذلك أن ينقضي التزام المؤمن بالضمان وكذا التزام المؤمن له بدفع الأقساط من وقت إنهاء العقد ولكنه يلتزم برد الأقساط المقابلة للفترة اللاحقة لإنهاء العقد، والتي كان المؤمن له قد دفعها مقدما، لأن دفع هذا الجزء من الأقساط يصبح بدون

سبب بعد انقضاء التزام المؤمن بالضمان.

كما للمؤمن -من باب المجاملة وتسهيل المعاملات ألا يفسخ العقد، فيستمر التأمين بالشروط الأصلية أي بمعدل القسط الأصلي، ويتم هذا صراحة أو ضمنيا بسكوت المؤمن بعد علمه بتفاقم الخطر أو بعد اقتراحه معدلا جديدا للقسط ورفض المؤمن له الزيادة المقترحة.

وقد يحدث أن يزول تفاقم الخطر فيعود إلى أصله، سواء كان راجعا إلى إرادة أو فعل المؤمن له أو إلى سبب أجنبي، وفي هذه الحالة وما دام سبب زيادة القسط قد زال يستطيع المؤمن له أن يطلب تخفيض القسط إلى حد الذي يتناسب مع الخطر، ويستفيد من هذا الحق ابتداء من يوم إعلام المؤمن بزوال التفاقم.

هذا ويترتب عن عدم القيام بالتزام التصريح بتغير الخطر وتفاقمه نفس الجزاء الذي يترتب عن عدم القيام بالتزام التصريح بالبيانات اللازمة أو تقديم بيانات غير صحيحة عند اكتتاب العقد، ويميز المشرع فيه كذلك بين حالة حسن النية وسوء النية قبل وقوع الخطر أو بعد حدوثه وذلك بالرجوع إلى أحكام المادتين 19 و 21 من الأمر المتعلق بالتأمينات مع إعمالهما في مجال التأمينات البرية والجوية على حد سواء(10)[2].

ت. تمرين

[23 ص 5 حل رقم]

في حالة اكتشف المؤمن أن المؤمن له قد اخفي عنه بيانات ضرورية قبل وقوع الحادث ماذا يترتب عن ذلك؟

ماهو جزاء إخلال المؤمن له بالتزامه بدفع القسط؟

خاتمة

على ضوء ما تقدم عرضه في هذه الدراسة توصلنا إلى أن المشرع الجزائري قد سعى جاهدا إلى ضبط أحكام عقد التأمين من خلال النص على تحديد التزامات كل طرف.

ومن خلال دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى أن المؤمن له ملزم بالعديد من الالتزامات على غرار التزامه بدفع القسط فإن لم يقم بالتزامه جاز للمؤمن إما وقف الضمان أو فسخ العقد.

كما يلتزم المؤمن له بالتصريح بكافة البيانات المتعلقة بالخطر سواء عند ابرام العقد، أو اثناء سريانه في حالة ما إذا حدثت أحد الظروف التي من شأنها زيادة تفاقم هذا الخطر.

حل التمارين

1 < (ص 9)

عقد التأمين من عقود المعاوضة: وذلك لأن كل من المؤمن والمؤمن له يأخذ مقابل لما يعطيه، كما أنه من العقود الملزمة لجانبين.

2 < (ص 14)

يمكن فسخ العقد في التأمين على الأضرار بعد 55 يوم.

3 < (ص 14)

☑	55 يوم
☐	45 يوم
☐	شهر
☐	شهرين

4 < (ص 19)

1. التعويض
2. قيمة الضرر
3. القسط المستحق
4. القسط المدفوع

5 < (ص 20)

	ماهو جزاء إخلال المؤمن له بالتزامه بدفع القسط؟
	في حالة اكتشف المؤمن أن المؤمن له قد اخفي عنه بيانات ضرورية قبل وقوع الحادث ماذا يترتب عن ذلك؟

قاموس

الفسخ

الفسخ هو حل الرابطة العقدية التي تجمع بين المتعاقدين، وإزالة كافة آثارها ما يعيد الحال إلى ما كان عليه.

معنى المختصرات

- ق ت القانون المتعلق بالتأمينات
- ق م القانون المدني

قائمة المراجع

[1] جديدي معراج، الوجيز في قانون التأمين الجزائري، دار هومة، 2003

[2] - إبراهيم أبو النجا، التأمين في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، 1995

[3] راشد راشد، التأمينات البرية الخاصة على ضوء قانون التأمين الجزائري، 1991

[4] - حسام محمد لطفي، الأحكام العامة لعقد التأمين، القاهرة 1990

[5] عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني، عقود الغرر(التأمين) الجزء السابع المجلد الثامن

[6] - أمر رقم 75-58، مؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون المدني المعدل والمتمم

[7] القانون رقم 95-07، مؤرخ في جانفي 1995 يتعلق بالتأمينات المعدل والمتمم